

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٦٩ لسنة ٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٩ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بجهاز تنمية مدينة ١٥ مايو بحلوان بمحافظة القاهرة ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته رقم (٢٥) المنعقدة فى ٢٠١٤/٩/١٠ ؛

وعلى موافقة السيد المهندس محافظ القاهرة على الحل بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٤ ؛ وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بمذكرته المرفقة ؛

قرر:

مادة (١)

حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بجهاز تنمية مدينة ١٥ مايو بحلوان بمحافظة القاهرة والمسجلة برقم (٦٤١) فى ١٩٨٨/٣/٢٠ لعدم مزاولتها لأى نشاط منذ عام ١٩٩٣ وحتى تاريخه .

مادة (٢)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٠١٧/١٠/١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. م/ مصطفى كمال مدبولى